

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٤ لسنة ٢٠١٧ بإنشاء الأكاديمية الوطنية

لتدريب وتأهيل الشباب ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠١٧ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُستبدل بنص المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٤ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه ،

النص الآتى :

يكون للأكاديمية مجلس أمناء برئاسة رئيس الجمهورية ، وعضوية كل من :

رئيس مجلس الوزراء .

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى .

ممثلاً عن رئاسة الجمهورية .

ممثلاً عن وزارة المالية .

ممثلاً عن وزارة التعليم العالى والبحث العلمى .

ممثلاً عن المجلس الأعلى للجامعات .

خمسة من ذوى الخبرة فى مجالات اختصاص الأكاديمية .

ويصدر بتشكيل مجلس الأمناء قرار من رئيس الجمهورية ، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

وللمجلس أن يدعو إلى جلساته من يرى ضرورة الاستعانة بهم دون أن يكون لهم صوت معدود ، ويضع المجلس اللائحة الداخلية بإجراءات ونظام عمله .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٣ يونية سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى